

## الافتتاحية

### شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي

نلاحظ مؤخرًا بان مصطلحات الحكومة، والحكومة الرشيدة تتردد على السنة الناس، وفي أدبيات التنمية، حيث توصف الحكومة بشكل عام، بأنها عملية اتخاذ القرارات وكيفية تنفيذ أو عدم تنفيذ هذه القرارات في المؤسسات، ونخص هنا بالذات المؤسسات الأهلية، التي تدير شؤون المواطنين في جميع النواحي الحياتية، بما فيها المحافظة على حقوقهم.

لأن الواقع في كثير من الدول، وخاصة في فلسطين، يرى المواطن بأن عمل المؤسسات الأهلية قد تغير عن ما كان عليه قبل عشرة أو عشرين عاماً، وليس بالضرورة للأحسن.

يتوصل الفرد إلى هذا الاستنتاج ليس لأن المؤسسات الأهلية الفلسطينية جميعها فاسدة أو لا تعمل من أجل شعبها بل لأن الوصول إلى المثالية أو ما يسمى بالحكومة الرشيدة الكاملة هدف من الصعب تحقيقه، لكن السعي من أجل الوصول إليه واجب على الأفراد والمؤسسات معًا من أجل ضمان تنمية مستدامة للوطن والمواطن.

ومن هذا المنطلق بادرت أمان في العمل، من خلال مشروع نزاهة، على تعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الأهلي وعملت خلال العامين الماضيين مع المنظمات الأهلية على خلق ثقافة توضح معنى الحكم الصالح وكيفية تطبيقه فلسطينيًّا. وتأتي فكرة منح شهادة الحكم الصالح ضمن هذا الإطار حيث رحبَت المنظمات الأهلية بهذه الفكرة وشاركت في تنفيذ برنامج تجريبي بعد ان تم تطوير معايير وإجراءات أولية لهذه الفكرة.

لقد أيدت المؤسسات الأهلية المشاركة في المضي قدماً في تطوير وتنفيذ فكرة منح الشهادة (البرنامج التجريبي) لعدة أسباب منها، يتعلق بانطباع الجمهور الفلسطيني والعاملين في المنظمات الأهلية بوجود فساد في هذه المؤسسات، وفقاً لاستطلاعات الرأي التي نفذتها أمان، وحيث شكلت تلك الاستطلاعات حافزاً لتحسين أوضاعها في الأساس. كما وجدت المؤسسات الأهلية بفكرة شهادة الحكم الصالح، فرصة للتعرف والاستعمال معايير إدارية ومالية سليمة معدة من قبل أمان وخاصة بالعمل الأهلي مما يسهل عليها الطريق في الحصول على الشهادة. كما ساهم توقيف أمان مدونة سلوك خاصة بالشفافية والمساءلة تحتخط فيها المؤسسات كمرجعية في إدارتها اليومية لمؤسساتها، وكذلك مشاركة المؤسسات الأهلية في ورشات عمل وتدربيات خاصة تساعدها على تطوير أناء موظفيها ومتابعة التطورات على المستوى الدولي، ساهمت بذلك في تشجيعها على المشاركة، بعد ان تعرفت على محاسن المشاركة، والفائدة التي يمكن تجنيها، وعند الحصول على الشهادة تستطيع المؤسسة الحاصلة على الشهادة، أن تفتخر بازالة الشبهة المتعلقة بوجود فساد فيها، مما يساعدها في تحسين صورتها عند المانحين.

أما أمان، فقد انطلقت من إيمانها بأن الخلاص مما يعاني منه المجتمع الفلسطيني، من فساد، وغياب سيادة القانون، وجود الاحتلال الإسرائيلي المساهم الكبير في ترسیخ فرض للفساد، هو محاربة الفساد بجميع السبل المتاحة، فالحكم الصالح المتمثل بالمشاركة، احترام القانون، الشفافية، المساءلة، المساواة، والمهنية هو من أكثر الأساليب تاثيراً إن طبق بحذافيره.

ولذلك تعمل أمان مثابرة على إكمال المشاريع من أجل تحقيق ممارسة الحكم الصالح في المؤسسات الأهلية، الأمر الذي يقلل من فرص الفساد تقليدياً، ويضمّن حق الأقليات والمهمنشين في المجتمع، لكي تصبح المؤسسات الأهلية قدوة لباقي المؤسسات، وقدرة على لعب دورها في مرأة المؤسسات الأخرى، وخاصة الحكومية منها، والتي هي أيضاً تعاني من وجود فساد فيها، وبهذا تكون الشعب قد تغلبنا على آخر الأمراض الاجتماعية تفشيها، التي من الممكن أن تفكك نسيجنا الاجتماعي، بتدمير قيمتنا الأخلاقية التي عملت على تمسكنا في السابق.

## شهادة الحكم الصالح بين الإنجاز وتحدي المتابعة



في سبيل تحسين الحكم والإدارة والشفافية ومساءلة المنظمات الأهلية الفلسطينية، تم تطوير إطار لشهادـة الحكم الصالـح للمنظـمات الأهلـية في فلـسطين بالـتنسيق والـتعاون ما بين مؤـسـسة كـونـراد آـديـناـورـ شـتـيفـتونـغـ وـ مؤـسـسة آـمانـ، وـ طـاقـمـ مـهـامـ، مشـكـلـ منـ المنـظـمـاتـ الـأـهـلـيـةـ الـفـلـسـطـيـنـيـةـ. وـ قدـ تمـ تـطـوـيرـ خـطـةـ الـعـمـلـ فيـ سـيـاقـ الـوـقـائـعـ الـاجـتمـاعـيـةــ الـإـقـتصـاديـةـ وـ السـيـاسـيـةـ لـفـلـسـطـيـنـ وـ الطـموـحـاتـ الـوطـنـيـةـ لـلـشـعـبـ الـفـلـسـطـيـنـيـ.

ومـاـ كانـ يـمـيزـ ماـ قـامـ مـاـ قـامـ مـنـ مـنظـمـاتـ الـعـلـمـ الـأـهـلـيـ بـطـلـبـ الـحـصـولـ عـلـىـ شـهـادـةـ الـحـكـمـ الصـالـحـ، بـأـنـهـ كـانـ بشـكـلـ طـوـعـيـ بـدـلاـ مـنـ شـعـورـهـ أـنـهـ مـتـطلـبـ قـانـونـيـ.

ويـتـوـقـعـ أـنـ تـعـمـلـ الشـهـادـةـ عـلـىـ تـقـليـصـ الـفـسـادـ، وـتـعـزـيزـ الـمـسـاءـلـةـ وـالـشـفـافـيـةـ، وـسـتـخـدـمـ كـنـمـوـذـجـ لـدـوـلـ عـرـبـيـةـ أـخـرـىـ يـسـاـ، وـكـانـ قدـ تمـ منـجـ الشـهـادـةـ فيـ الـمـرـاحـلـ الـأـخـرـىـ، وـقـبـلـ كـلـ ذـلـكـ أـنـ تـكـونـ القـوـةـ فيـ الشـفـافـيـةـ، وـتـمـثـلـ النـمـوذـجـ فيـ النـزـاهـةـ.

## نحو تعزيز الشفافية والمساءلة ومقاومة الفساد



إن عملية الإصلاح تحتاج إلى جهد مجتمعي واسع، تتشاور فيه مؤسسات السلطة الرسمية مع المجتمع المدني، بما فيه المنظمات الأهلية الفلسطينية، إلى جانب مؤسسات القطاع الخاص الفلسطيني، وضمن شراكة ملخصة تضمن استخدام وتوظيف الطاقات والمصادر المتنوعة، في إطار رؤية وطنية وخطة عمل متقدمة عليها تحدد فيها أدوار الأطراف المختلفة.

ونظراً لأهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه المنظمات الأهلية الفلسطينية في هذا الجهد الوطني العام باعتبارها أحد الفاعلين في الدفاع عن وجود الشعب الفلسطيني وتعزيز صموده وتعزيز القيم التحررية والتقدمية والإنسانية لديه. فإن هذا الدور يتطلب بالدرجة الأولى العمل الجدي من قبل هذه المنظمات على تعزيز مبادئ الشفافية ونظم المساءلة وقيم النزاهة في عملها بما يضمن خلق وتعزيز ثقافة أكثر تحدياً ومقاومة للفساد في هذه المنظمات وتحول دون التعايش مع هذه الظاهرة ويقلل من تفشي الفساد في بيته عملها.

وفي هذا السياق يأتي مشروع نزاهة كمبادرة من أجل النزاهة والمساءلة "أمان" وضمن برنامج عمله في تعزيز ونشر قيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة في المجتمع الفلسطيني، بالتعاون والتنسيق مع منظمات العمل الأهلي الفلسطينية على تعزيز هذه القيم والمبادئ في علم المنظمات الأهلية الفلسطينية بغض النظر تمكينها وإشراكها في الجهد الوطني العام لمكافحة الفساد في المجتمع الفلسطيني، وتشكيل تحالف واسع من المنظمات الأهلية لمكافحة الفساد.

### أهداف المشروع:

- خلق بيئة عمل أكثر تحدياً للفساد في عمل المنظمات الأهلية، وسلوك رموزها، ونشر ثقافة في المجتمع تعتمد قيم النزاهة.
- تطبيق مبادئ الشفافية ونظم المساءلة في عمل المنظمات الأهلية الفلسطينية.
- تطوير قدرة وكفاءة العاملين في المنظمات الأهلية في مجال مكافحة الفساد على كافة المستويات.
- تعزيز دور المنظمات الأهلية في رفع مستوى الوعي العام بالفساد، والرقابة على القطاع العام ومحاربة الفساد، في المجتمع الفلسطيني.
- تشكيل تحالف واسع من المنظمات الأهلية لمكافحة الفساد.



## على المجتمع الأهلي أن يستمر في دق جدران الخزان



الماضية، لمكافحة الفساد يبدو ان المجتمع الفلسطيني والعربي يحظى بوجود شبكة كبيرة من المنظمات الأهلية التي نشطة لسنوات طويلة في مجال تعزيز الديمقراطية والدفاع عن حقوق الإنسان. ما زالت برامج تلك المنظمات ذات العلاقة في مقاومة الفساد محدودة، بالرغم أن المجتمع المدني هو الخاسر الرئيسي، إلى أن فشل المجلس التشريعي في مواجهة الفساد الحكومي يملي على مؤسسات المجتمع المدني مسؤولية استثنائية.

وإنطلاقاً من الالتزام المبدئي بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة، وتجسيداً لهذه المبادئ باعتبارها مكونات أساسية من متطلبات الديمقراطية وقيام الحكم الصالح في فلسطين، وبشكل خاص من المؤسسات الفلسطينية العاملة في مجال الحكم الصالح والديمقراطية وحقوق المواطن والتي تتبع بمصداقية لدى الجمهور الفلسطيني، وعليها توحيد جهودها في برنامج وطني مشترك لمكافحة الفساد من خلال تأسيس ائتلاف فيما بينها (منظمات أهلية ضد الفساد).

أشارت التقارير واستطلاعات الرأي التي أعدتها "أمان" حول الفساد في القطاع الحكومي، أن الفساد موجود في موقع عليا من القطاع العام (قمة الهرم)، وأن الأسباب الكامنة وراء انتشار هذه الظاهرة، يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الافتقار إلى الإرادة السياسية لدى السلطة التنفيذية لمكافحة الفساد.
- غياب حكم القانون وعدم وجود نظام قضائي مستقل وفعال ونزيه.
- ضعف دور المجلس التشريعي الفلسطيني (البرلمان) في مساعدة والرقابة على السلطة التنفيذية.
- ضعف ومحدودية هيئات الرقابة العامة الرسمية والأهلية وعدم فاعليتها.
- عدم وجود دور نشط لمنظمات المجتمع المدني، في معالجة قضية الفساد ومكافحته.
- عدم وجود إعلام حر ومستقل.
- وفي غياب الجهد الحقيقي من قبل المؤسسات الرسمية في السنوات العشر

## تطور نهرة (شهادة الحكم الصالح)

**الهدف من الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي**

الهدف من الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي هو ضمان استمرار الدور الريادي والتنموي الذي يتضطلع به المؤسسات الأهلية الفلسطينية، في بناء المجتمع المدني، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، والدفاع عن حقوق المرأة والطبقة العاملة وتوفير الخدمات على أساس ومبادئ الحكم الرشيد، المتمثلة بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة والمشاركة الفاعلة. وبالتالي بعد الادعاءات حول حدوث فساد داخل المنظمات الأهلية الفلسطينية تبلورت فكرة مشروع نزاهة لـ "شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي" للمؤسسات التي تمارس الحكومة الرشيدة في إدارتها.

وفي هذا الإطار قامت مؤسسة أمان-الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة بصياغة مدونة الأخلاقيات والقواعد السلوكية في العمل الأهلي، ووقيت مئة وسبعين من المنظمات الأهلية على هذه المدونة التي شكلت الأساس المشروع من الشهادة.

ومن أجل الاستفادة من الخبرات الدولية في هذا المجال استضافت أمان، مؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية لـ "تقدير النصح والإرشاد الفني" في تحديد معايير وأدليات الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، وقد تم ذلك بمشاركة عدد من المنظمات الأهلية، ثم باشرت أمان في تنفيذ البرنامج التجاري.

تلعب المؤسسات الأهلية في فلسطين دوراً في بناء المجتمع المدني، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، والدفاع عن حقوق المرأة والطبقة العاملة بالإضافة إلى مهامها في توفير الخدمات. انطلاقاً من الدور الريادي والتنموي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية، وسعيها المتواصل لتطوير أدائها على أساس ومبادئ الحكم الرشيد المتمثلة بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة والمشاركة الفاعلة، وبالتالي بعد الادعاءات حول حدوث فساد داخل المنظمات الأهلية الفلسطينية تبلورت فكرة مشروع نزاهة لـ "شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي" للمؤسسات التي تمارس الحكومة الرشيدة في إدارتها.

وفي هذا الإطار قامت مؤسسة أمان-الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة بصياغة مدونة الأخلاقيات والقواعد السلوكية في العمل الأهلي، ووقيت مئة وسبعين من المنظمات الأهلية على هذه المدونة التي شكلت الأساس المشروع من الشهادة.

ومن أجل الاستفادة من الخبرات الدولية في هذا المجال استضافت أمان، مؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية لـ "تقدير النصح والإرشاد الفني" في تحديد معايير وأدليات الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، وقد تم ذلك بمشاركة عدد من المنظمات الأهلية، ثم باشرت أمان في تنفيذ البرنامج التجاري.

## "شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي"



انطلاقاً من الدور الريادي والتنموي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية، وسعها المتواصل لتطوير أدائها على أسس ومبادئ الحكم الصالح المتمثلة بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة والمشاركة الفاعلة، تبلورت فكرة منح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي للمؤسسات الأهلية التي تمارس الحكومة الرشيدة في إدارتها.

وبناءً على ذلك، يادر الاختلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان بالتعاون مع منظمات العمل الأهلي، وفي إطار مشروع نزاهة بتنفيذ برنامج تجريبي يهدف إلى تطوير معايير وأدوات قياس الحكم الصالح فلسطينياً وتطبيقاتها على عدد من المؤسسات الأهلية التي تنتفع لهذا الغرض، ومن ثم تعليم التجربة بهدف تشجيع المؤسسات الأهلية على تطبيق معايير الحكم الصالح في عملها.

### الهيئات المشرفة على العملية:

#### 1- هيئة المحكمين

ت تكون الهيئة من شخصيات مرموقة في المجتمع الفلسطيني وتشمل أكاديميين، وداعمين لمسيرة العمل الأهلي، يمتازون بالصادقية الوطنية والاجتماعية، ترشحهم المؤسسات الأعضاء في حملة منظمات أهلية ضد الفساد.

تتولى هذه الهيئة مراجعة التقارير المعدة من قبل الفريق الفني و TEAM ، وتقوم بمنح الشهادة بناءً على توصيات اللجنة الفنية خلال احتفال الشفافية السنوي الذي تعقده أمان بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الفساد الذي يصادف التاسع من كانون الأول من كل عام.

#### 2- اللجنة الفنية:

تتشكل هذه اللجنة من خبراء تقنيين في المجالات المختلفة وتقوم بعملية تطبيق وفحص مدى استيفاء المؤسسة المتقدمة لمعايير ومتطلبات الشهادة.

#### 3- أمان:

يقوم الاختلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان بدور السكرتارية ويشمل ذلك تقديم كافة أشكال الدعم الفني واللوجستي في عملية الحصول على الشهادة

#### البرنامج التجاري:

على أثر الإعلان واللقاءات بخصوص منح الشهادة، تطوعت ثلاث مؤسسات للمشاركة بالبرنامج التجاري وهي: المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة) ومركز المعمار الشعبي (رواق) والملتقى الفكري العربي.

#### ما بعد الفترة التجريبية:

يمثل البرنامج التجاري مرحلة هامة في عملية وضع معايير وآليات يمكن اعتمادها مستقبلاً للحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي الفلسطيني، ولهذا ستقوم أمان بإجراء تقييم شامل للعملية التجريبية بمشاركة المؤسسات الأهلية للوصول إلى درجة عالية من الدقة والشفافية.

#### إجراءات التقييم:

تقوم المؤسسة الأهلية الراغبة في الحصول على الشهادة بتقديم الطلب، ومن ثم يتم فحصه من قبل اللجنة الفنية وإبلاغ المؤسسة، فيما بعد، بقرار قبول أو رفض الطلب مع بيان الأسباب. ومن ثم تبدأ اللجنة الفنية بالعمل وتطبيق الإجراءات من خلال عمل مكتبي حيث يتم فحص ودراسة الوثائق المرفقة بالطلب، يليه العمل اليداني الذي يشتمل على إجراء المقابلات الازمة بهدف الاستفسار والتذقيق وتعبئة الاستبيان المخصص لذلك، وإعداد التقييم الأولي الذي يوصي المؤسسة لتصحيح وضعها بناءً على نتائج الفحص والتذيق. ينتهي عمل اللجنة الفنية بتقديم تقرير نهائي يشمل التوصيات، المقدمة لجنة المحكمين بموجب الشهادة للمؤسسة التي استحقها.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا البرنامج هو جزء من مشروع نزاهة الهدف إلى تعزيز وتطبيق الشفافية والمساءلة في العمل الأهلي الفلسطيني. من خلال خلق بيئه أكثر تحدياً للفساد الذي ينفرد به الاختلاف من أجل النزاهة أمان بالشراكة مع مؤسسة كونراد إيتناور ويتمويل من الاتحاد الأوروبي. وقد نجح طاقم مشروع نزاهة بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني في تطوير مدونة الأخلاقيات والقواعد السلوكية الخاصة بالشفافية والمساءلة تتضمن القواعد العامة التي تحكم علاقة المنظمات الأهلية بكافة القطاعات.

بالإضافة إلى نشاطات متعددة تمثلت في الإصدارات والدراسات والاستطلاعات، والتدريب وورشات، العمل.

### طلب الحصول على (شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي) للمؤسسات الأهلية

1. اسم المؤسسة المسجل: \_\_\_\_\_
2. العنوان: \_\_\_\_\_
3. التلفون: \_\_\_\_\_
4. البريد الإلكتروني: \_\_\_\_\_
5. الموقع الإلكتروني: \_\_\_\_\_
6. الشخص المسؤول للاتصال به: \_\_\_\_\_
7. اسم مدير المؤسسة: \_\_\_\_\_
8. مهارات مدير المؤسسة الأكademie: \_\_\_\_\_
9. رئيس مجلس الإدارة: \_\_\_\_\_
10. رقم و تاريخ شهادة تسجيل: \_\_\_\_\_
11. اسم المستشار القانوني: \_\_\_\_\_
12. تاريخ الانتخابات الأخيرة: \_\_\_\_\_
13. العضوية في مؤسسات دولية أو محلية: \_\_\_\_\_
14. مجال النشاط الرئيس للمؤسسة الأهلية: الرجاء وضع إشارة / على المجال الرئيس وفقاً للنظام الأساسي للمؤسسة: \_\_\_\_\_

التعليم	حقوق الإنسان
الصحة	التراث والثقافة
الإغاثة والعمل الخيري	الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة
البيئة	الأسرى وضحايا التزاعات
قضايا المرأة	الزراعة
الأطفال والشباب	الإرث
الديمقراطية والحكم الصالح	غير ذلك، يرجى التوضيح

#### 15. المرفقات المطلوبة مع الطلب:

- (1) صورة عن شهادة التسجيل
- (2) عقد التأسيس والنظام الداخلي أو النظام الأساسي للمؤسسة الأهلية
- (3) مطبوعات تعريفية عن المؤسسة (إن وجدت).
- (4) آخر تقارير إداري ومالى منشور للمؤسسة.

## منظمات العمل الأهلي تناقش معايير وآليات منح شهادة الحكم الصالح



في مقر الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة وعلى مدار أسبوع كامل، وضمن فعاليات مشروع نزاهة ناقشت منظمات العمل الأهلي بالتعاون مع الخبرير الدولي د. Gupta وبحضور ممثلين عن مؤسسة كونراد أديناور معايير وآليات منح شهادة الحكم الصالح للمنظمات الأهلية التي تنسجم مع مبادئ الشفافية ونظم المساءلة وقد تطرق الإئتلاف على لسان المفوض العام لمكافحة الفساد في الإئتلاف د. عزمي الشعبي إلى ضرورة وضع المعايير والشروط التي تمنح بموجبها شهادة الحكم الصالح لمنظمات العمل الأهلي منطلقين من قناعتنا بانها القدر على العمل بفاعليه، في مكافحة الفساد، لتكون النموذج الأمثل، لترتيب البيت الداخلي أولاً والانطلاق للتاثير في السياسات، ومساءلة كافة قطاعات المجتمع الفلسطيني

كما أشار د الشعبي إلى أهمية منح شهادة الحكم الصالح لمنظمات العمل الأهلي، التي تلتزم بكلية معايير الشهادة، وأليات العمل للحصول عليها والمحافظة على استمراريتها، وهذا يزيد من فاعليتها في المجتمع، ويعملها للتاثير في السياسة العامة وتوجيهها باتجاه الحكم الصالح .

كما أن منح الشهادة يجب أن ينسجم مع المصلحة الوطنية .

أما د.جيتا فقد طرح مقتراحات تتعلق بمعايير الخاصة بمنح الشهادة التي تشمل على كيفية استخدام الأموال والفوائد التي تعود على المؤسسات عندما تتصرف بطرق صحيحة مما يزيد من ثقة الممول والمجتمع بهم، كما عرض مواصفات المؤسسة الناجحة التي تتصف بالاستمرارية والفاعليه والشفافية والرقابة، ومن جانبه أضاف أن الحصول على الشهادة يتطلب مقابلات شخصية مع الفئات المستهدفة وتقدير رقابية وخطط التطوير المؤسسي، وتفاصيل عن الموارد البشرية والمالية وتطبيق سياسة الافتتاح على الجمهور. كما نوه إلى ضرورة تشكيل فريق فني وفريق محلفين لمنحة الشهادة للمؤسسات المتقدمة

وفي نهاية الورشات، خرج المشاركون بتوصيات هامة تمثلت في ضرورة تقديم المؤسسة الأهلية طلب الحصول على الشهادة ودفع رسوم رمزية للطلب، وضرورة تشكيل فريقين لمنح الشهادة فريق فني وفريق محكمين بالإضافة إلى دور أمان كسكرتارية لهذه العملية لاتخاذ القرار ووضع المعايير الخاصة بالشهادة، تطرق إلى أهمية الشهادة في توجيه العمل نحو الحكومة السليمة، وحمايتها، وضرورة وجود فريقين لمنح الشهادة فريق فني وفريق محلفين، مهمة الأخير وضع المعايير واتخاذ القرار بخصوص الشهادة، وضرورة الأخذ بعين الاعتبار المؤسسات التي تعتمد في عملها على النطوع، كما لا بد من العمل على تأهيل المؤسسات الراغبة، في الحصول على الشهادة وتوجيهها نحو الحكومة الرشيدة.

كما شدد الحضور على مواصفات المؤسسة الأهلية الناجحة، وضرورة تدريب المحلفين وخصوص العمليه للتجربه، وقد اقترحت المؤسسات التي سيتم تجربه الفكره عليها وهي مؤسسات الإئتلاف بالإضافة إلى مركز مساواه ومركز رواق.

## تطوير شهادة ”الحكم الصالح في العمل الأهلي“ للمنظمات الأهلية الفلسطينية



المهمة الرابعة: تم الاتفاق على تحكيم التقييمات. بالرغم من محدودية موارد المنظمات الأهلية في فلسطين التي لا تستطيع تحمل كامل التكاليف، فإن فرض رسوم قليلة على المنظمات الأهلية سيجعلها أكثر استجابة وستأخذ موضوع التقييم بشكل جدي. حسب ما اتفق عليه الحضور.

المهمة الخامسة: تم تطوير لائحة بالمنظمات الأهلية التي سيتم العمل معها في المشروع التجاري. وقد تم اقتراح المنظمات الأهلية التالية، تطوعت ثلاثة منها للمشروع التجاري:

- 1- أعضاء إئتلاف أمان
- مفتاح
- مواطن
- الملتقي الفكري العربي
- الميزان (غزة)
- بالتراث

### 2- المنظمات خارج عضوية إئتلاف أمان

المهمة الأولى: إنجاز نموذج الطلب باللغتين العربية والإنكليزية.

المهمة الثانية: إنجاز لائحة بالوثائق الواجب تقديمها مع الطلب.

المهمة الثالثة: الاتفاق على المقيمين (الطاقم الفني، تعييدهم، مجالاتهم، ومؤهلاتهم).

تالف الطاقم الفني من مستشارين في كل من المجالات التي يتم تقييمها: المجال المالي، الإداري، الآخر الاجتماعي والحسابات. يتم اختيار المقيمين بعد الحصول على السير الذاتية عبر الإعلان، طبقاً لخبراتهم والاحتياجات المحددة للمنظمة الأهلية موضع التقييم.

أما الحد الأدنى من المؤهلات التي تم الاتفاق عليها، فهي كالتالي: \*أفراد يحملون درجة الماجستير في مجالهم مع خبرة لمدة خمس أعوام في مجال المنظمات الأهلية /قطاع المجتمع المدني أو درجة البكالوريوس مع خبرة لمدة عشر أعوام، إجاده اللغتين العربية والإنكليزية، مهارة في الحسابات أو حرية الوصول إلى خدمات حسابية.

\*الطاقم الفني قام بمراجعة الوثائق وترتيب برنامج زيارات الموقع والمقابلات مع أعضاء مجالس الإدارة والهيئات التنفيذية وطاقم العاملين والمستفيدين.

المهمة العاشرة: منح الشهادة. يتم منح شهادة الحكم الصالح (البرنامج التجاري) في يوم الاحتفال بيوم الشفافية الوطني.

مناقشة التقييم وتضمين آراء الهيئة التنفيذية في التقرير، قبل كتابة التقرير النهائي.

### رفع التقرير إلى هيئة المحكمين:

بعد استكمال الخطوات السابقة، قامت اللجنة الفنية برفع التقرير الخاص بكل مؤسسة مرفقاً بالوثائق الداعمة للنتائج. وتولت هيئة المحكمين مسؤولية مراجعة ملفات المؤسسات، المعدة من قبل الفريق الفني وطاقم نزاهة، للتأكد من استيفائها للشروط والمتطلبات الازمة، ومراجعة التقرير والنقط المحتسبة التي أقرها الطاقم الفني بالإضافة إلى منح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي (البرنامج التجريبي) للمنظمات الأهلية التي شاركت في البرنامج.

إن المنظمات الأهلية التي تستوفي المعايير الازمة للحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي طبقاً لهذا النموذج يجب أن تكون فاعلة ومستدامة وعرضة للمساءلة. ويتم قياس الفاعلية من خلال ارتباط المخرجات والنتائج بالأهداف المعلنة للمنظمة الأهلية والأثر الاجتماعي والاقتصادي والتنموي لها. أما الاستدامة فهي تعتمد على الإدارة المالية للمنظمة الأهلية، ونمو إيراداتها والتطوير المؤسسي لها بما يضمن استمرارية المؤسسة. ويتم تحديد التطوير المؤسسي من خلال التسجيل القانوني، والريادة والبنية التحتية الإدارية، والإدارة المالية والموارد الفنية والبشرية. وتعتبر المساءلة بالرقابة على الحسابات المالية وتقديم الموظفين والمخرجات من أجل تحسين مستمر للجودة، والمشاركة المجتمعية في التخطيط، والتنفيذ والرقابة والشفافية. ويتم تحقيق الشفافية من خلال الإعداد الصحيح للتقارير حول النشاطات والحسابات، عبر وجود أنظمة وتقارير مكتوبة ومعتمدة ومتوفرة لجميع الجهات المعنية بطرق تسهل الحصول عليها.

ولضمان استيفاء المنظمات الأهلية الفلسطينية لمعايير الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، فقد تم تطوير استراتيجية خاصة تتضمن خمسة أقسام رئيسية وهي:

1. التطوير المؤسسي ويشمل تقييم الوضع القانوني والمؤسسي، القيادة المؤسساتية، شؤون الموظفين، المشتريات / التوريدات، الخطة الإستراتيجية، التوثيق ونظام الملفات.
2. الآخر الاجتماعي والاقتصادي ويشمل ملائمة برامج المؤسسة للفئات المستهدفة، آليات تطوير البرامج، ونظام التقييم والمتابعة في المؤسسة.
3. الفعالية المالية / النمو ويشمل وجود نظام مالي مكتوب ومعتمد، الإدارة المالية للمشاريع المعتمدة على مراكز التكلفة، الصالحيات المالية، التدقير المالي.
4. المسائلة / الشفافية / إعداد التقارير / الاتصالات وتشمل الإعداد الصحيح للتقارير حول النشاطات والحسابات عبر نظام علاقات عامة ومعلومات وقدرة الجهات المانحة والمستفيدين على الحصول على هذه التقارير.
5. الاستدامة وتشمل الإدارة المالية للمنظمة الأهلية، ونمو إيراداتها والتطوير المؤسسي للمنظمة.

وقد قامت مؤسسة أمان بتطوير لائحة بالمنظمات الأهلية التي تم العمل معها في المشروع التجريبي. وتم توجيه رسائل لأكثر من عشرة مؤسسات أهلية للمشاركة في البرنامج التجريبي منها أعضاء في ائتلاف أمان وأخرى من خارجه في الخبرة والقطاع، منها:-

### أعضاء ائتلاف أمان

- المؤسسة الفلسطينية لتعزيز الحوار العالمي والديمقراطية - مفتاح
- مؤسسة مواطن
- الملتقى العربي
- مؤسسة الميزان (غزة)
- المركز الفلسطيني للتجارة بالتربيد

### المنظمات خارج عضوية ائتلاف أمان

- مركز المعمار الشعبي (رواق)
- المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة)
- مركز الديمقراطية وحقوق العاملين
- الإغاثة الطبية
- اتحاد الجمعيات الخيرية
- برنامج الصحة النفسية (غزة)
- مركز علاج وتأهيل ضحايا التعذيب

هذا وقد تم إرسال طلبات الحصول على شهادة الحكم الصالح لجميع المؤسسات المذكورة أعلاه وغيرها من المنظمات الأهلية، وقد تطوعت ثلاث مؤسسات للقيام بالبرنامج التجريبي، وهذه المؤسسات هي:

- مركز المعمار الشعبي (رواق)<sup>١</sup>
- الملتقى العربي
- المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة)<sup>٢</sup>.

هذا وقد قالت اللجنة الفنية بدراسة الطلبات ومراجعة الوثائق الداعمة التي تقدمت بها المؤسسات الثلاث، حيث تم التأكد من استيفائها لجميع شروط التقديم، كما تم تبليغ المؤسسات الثلاث بقرار القبول بمشاركتها في البرنامج التجريبي.

وقد تم زيارة اللجنة الفنية ممثلين من الهيئة الإدارية / مجلس الإدارة، بالإضافة إلى أعضاء اللجنة الفنية ممثلين من الهيئة التنفيذية، كما التقى بعض عقد لقاء مع المستفيدين من تنفيذ مشاريع وأنشطة المؤسسات.

### أما أعضاء اللجنة الفنية فهم:

- 1) غادة الزغبي، المديرة التنفيذية - أمان.
- 2) جميلة عبد، مديرية المشروع - ائتلاف أمان.
- 3) شعاع مرار: المدير العام، شركة رياادة للاستشارات والتدريب.

# شهادة الحكم الصالح

## نطاق العمل



الفنية وبهدف المشاركة في تطوير العملية النهائية للشهادة. وجدير بالذكر أن باستطاعة هذه المؤسسات التقدم بطلب الحصول على شهادة الحكم الصالح النهائية في المستقبل إن أرادت.

ويتمثل دور ائتلاف أمان بتسهيل وتسهيل العمل، أي السكرتارية لمشروع الشهادة ويشتمل ذلك على جميع اللوجستيات للعملية.

### منهجية العمل:

تمثلت منهجية العمل للفترة التجريبية للحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي بالخطوات التالية:

### عملية تقديم الطلب:

شملت عملية تقديم الطلبات من قبل المنظمات الأهلية على تعبئة النموذج الخاص، وتقديم الوثائق الضرورية الداعمة للبيانات الموجودة في الطلب، مثل التصديق القانوني، الشهادات الثبوتية، بيان مهام وأهداف المنظمة، التقرير السنوي، وتقارير مدقق الحسابات.

### عملية فحص الطلب:

تمت مراجعة الطلب والوثائق الداعمة من قبل اللجنة الفنية، وأحد الشرط الأساسي لقبول الطلبات هي توفير الوثائق التالية كحد أدنى:  
- تعبئة نموذج طلب الحصول على الشهادة.  
- صورة عن شهادة التسجيل.  
- عقد التأسيس أو النظام الداخلي أو النظام الأساسي للمؤسسة.  
- مطبوعات تعريفية عن المؤسسة.  
- آخر تقرير مالي مدقق.  
- آخر تقرير إداري عن عمل المؤسسة ككل.

### الزيارة الميدانية للمؤسسة:

تمت الزيارة من قبل أعضاء اللجنة الفنية، وتمثلت في مقابلة أعضاء الهيئة التنفيذية للمؤسسة (الموظفون) لتعبئة الاستبيان الفني والتقييم من وجهة نظرهم. وتم خلال الجلسة أيضاً طلب مجموعة من الوثائق الداعمة ل نقاط النقاش كمصدر للتحقق من المعلومات المعلنة لأعضاء اللجنة الفنية.

### مقابلات مع ممثلين من الهيئة الإدارية وعقد:

**مجموعات عمل مرکزة مع المستفيدين:**  
وبالنظر إلى نظم الحكومة والمساءلة في المؤسسة، تم أيضاً تنظيم لقاءات مع أعضاء من الهيئة الإدارية بالتركيز على رئيس/ة مجلس الإدارة و أمين/ة الصندوق. كما تم تنظيم مقابلات فردية أو مجموعات مرکزة مع مستفيدين/ات من برامج عمل المؤسسة لمراجعة المعلومات عن المؤسسة والتأكد منها، كذلك لفحص مدى ارتباط برامجها باحتياجات وأولويات الفئة المستفيدة منها.

### التحليل وكتابة التقرير:

وشمل ذلك إعداد التقييم متضمناً النقاط في مجال أداء المنظمات الأهلية في المجالات الخمس لنظام النجمة الخامسة للمنظمة الأهلية. وتم تقديم توصيات للمؤسسة بناءً على النتائج، هذا وقد قام أعضاء اللجنة الفنية بزيارة المؤسسات

تتطلب عملية الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، كما اتفق عليه خلال ورشات عمل متعددة، ضمت ممثلين عن المؤسسات الأهلية الفلسطينية، القيام ببرنامج تجريبي لفحص مدى صحة المعايير والآليات

لهذا الغرض، ومن ثم إطلاق البرنامج الكامل للحصول عليها.  
افتلاف أمان وفي إطار عملية التحضير لتنفيذ البرنامج، قام بعدد أربع ورش عمل (13-18 آب 2007) في رام الله بحضور "مؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية" وطاقم المهام المشكل من المنظمات الأهلية الفلسطينية "حملة منظمات ضد الفساد" هدفت إلى تطوير إطار لشنادة الحكم الصالح في العمل الأهلي الفلسطيني وتطوير خطة عمل للمشروع التجريبي، لتنفيذها على عدد من المنظمات الأهلية الفلسطينية.

وقد قامت مؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية بتقييم نبذة عن التجارب في هذا المجال من حيث الهدف وال فكرة من وراء المشروع وإطار شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي إلى طاقم المهام، المشكل من المنظمات الأهلية الفلسطينية، كما تم تطوير نموذج يمكن للمنظمات الأهلية استخدامه لتقديم طلباتهم للحصول على الشهادة، مع إعداد نبذة بالوثائق الضرورية التي يتوجب على المنظمة الأهلية تقديمها مع الطلب، بالإضافة إلى ذلك، تم اختيار القرار حول تركيبة ومؤهلات طاقم الخبراء الفني الذي سيقوم بمتطلبات مسبقة في هذا المجال سيدقون المعلومات من إدارة المنظمات الأهلية والمستفيدين من خدماتها، وتطوير أسلوب عمل لتحسين النقاط في مجال أداء المنظمات الأهلية، في المجالات الخمس لنظام النجمة الخامسة للمنظمة الأهلية التابع لمؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية. كما تم تطوير الإطار لاختيار لجنة محلفين محايدة مكونة من شخصيات وطنية في فلسطين، حيث ستقوم هذه اللجنة بمراجعة التقرير والنقط المحتسبة المعدة من قبل الطاقم الفني، بالإضافة إلى منح الشهادة إلى المنظمات الأهلية التي تستوفي المعايير، وتم أيضاً تطوير المعايير التي يتوجب على مقدم الطلب أن يستوفيها من أجل الحصول على الشهادة.

هذا وتتجدر الإشارة إلى أنه تم اختيار عدد من الشخصيات المرموقة في المجتمع شملت أكاديميين، وداعمين لمسيرة العمل الأهلي، يمتازون بالمصداقية الوطنية والاجتماعية، الذين تم ترشيحهم من قبل المؤسسات الأعضاء في "منظمات أهلية ضد الفساد" ليكونوا ضمن أعضاء هيئة المحكمين. وتوالت الزيارة مراجعة ملفات المؤسسات المعدة من قبل الفريق الفني وطاقم نزاهة المصداقيات الوطنية والاجتماعية لهذه الشهادة.

أما بالنسبة لأعضاء اللجنة الفنية، فقد تم اعتماد عدد من الخبراء التقنيين في المجالات المختلفة الذين قاموا بعملية تدقيق مدى توفر متطلبات منح الشهادة في المؤسسة، وكتابة تقارير عن نتائج عملها لهيئة المحكمين.  
وتتيوي أمان إجراء تقييم شامل لعملية التنفيذ بما يشمل فحص المعايير والآليات التي استخدمت في المرحلة التجريبية من أجل إقرارها بشكل نهائي، وسيتم ذلك بحضور المؤسسات الأهلية.  
وبالتالي كانت الشهادة الممنوحة للمؤسسات التي تطوعت للمرحلة التجريبية مشروطة باستيفاء المتطلبات والتوصيات التي وضعتها اللجنة

## تنفيذ المشروع:

الخبرة الفنية:  
الإجراءات الفنية  
الإجراءات الإدارية  
تطوير البرامج:  
جدول كفاءات الطاقم / الممارسات الفنية الداخلية  
الإجراءات الفنية / الدليل  
إجراءات ضبط الجودة (نظم المتابعة والتوصيب).  
الإحصاءات الحيوية حول القطاعات التي تعمل معها المؤسسة على الأقل  
الراقبة والتقييم:  
نظام إدارة المشاريع / تقارير سير العمل  
نظام موثق لراقبة المشاريع وتقديرها (جدول وهيكلي التقارير)  
ممارسات الإطار المنطقي / خطط المشاريع  
عينات من تقييم الأثر  
الإجراءات الفنية الداخلية / المخطط التنظيمي / الإجراءات الإدارية الداخلية

## الموارد البشرية:

الهيكل التنظيمي:  
سجلات أعمال الطاقم / عينات من أنشطة تقييم الأثر  
أنشطة تقييم الاحتياجات / المردود الرابع من الجمهور المستهدف  
الخطط المتوسطة والبعيدة الأمد / استراتيجيات تجذيد الأموال  
المخطط التنظيمي  
الإجراءات الفنية الداخلية / المخطط التنظيمي / الإجراءات الإدارية الدبلجية  
الكادر:  
الوصف الوظيفي  
تقييمات الطاقم / دليل الكادر  
خطط تنمية الموارد البشرية  
ثقافة المؤسسة:  
الإحصاءات الحيوية / سياسات تطوير الطاقم  
النظم الداخلية / سجلات مشاركة الطاقم  
عمليات التوثيق المناسبة  
بيان رسالة المؤسسة / رؤية المؤسسة  
جدول كفاءات الطاقم / العقود / إجازات الأمومة  
التنوع:  
سياسات عدم التمييز  
توجيه المساندة للغفات المهمشة  
إدارة الموارد البشرية:  
العقود  
جدول الرواتب  
عينات من المطالبات  
أوراق تسجيل الدوام  
الإحصاءات الحيوية  
جدول كفاءات الطاقم

## العلاقات الخارجية:

العلاقات مع المجتمع:  
سجلات الترويج والتنسيق  
ملف العلاقات مع الجمهور المستهدف  
سجلات حملات التوعية للجمهور:  
التقارير / النشرات / الكراسات / صفحات الانترنت  
 المردود الرابع من الجمهور المستهدف  
ملف العلاقات مع الحكومة  
مخططات التعاون  
ملف التشبيك:  
الاشتراك، الشراكات  
خطط وخطط التنسيق  
ملف الإعلام  
سجلات المناصرة

## المالية:

الخطط المالية السنوية  
التقارير المالية السنوية  
الموازنة المالية  
الخطط المالية الطارئة / البديلة  
إستراتيجية تجذيد الأموال  
الإحصاءات الحيوية / عينية لاقتراح مشروع  
نظام المشتريات والتوريد  
قائمة محدثة بالمتلكات  
أحدث قائمة جرد  
دليل السياسة المحاسبية العامة أو إجراءاتها المؤثرة  
المعاملات المالية  
دفتر تسجيل استخدام مركبات المؤسسة  
أحدث تسوية مصرفيه  
دفتر النقد / سجل الشيكات / دفتر الدفعات النقدية / كشف حسابات  
المصاريف العامة  
شهادة التسجيل  
ملف الضرائب  
أحدث تقارير مدقق الحسابات

والاقتصادية والتشريعية، التي تحول دون التطبيق السليم لمبدأ سيادة القانون، وتعيق تفعيل عناصر ومقومات ومضامين استقلال القضاء والمحاماة وذلك بالطرق والوسائل القانونية.  
تمثل رؤية مساواة بالعمل من أجل دولة العدالة وسيادة القانون في فلسطين، أما رسالة المؤسسة فتهدف إلى المساهمة في بناء الدولة من خلال تجسيد مبدأ فصل السلطات وسيادة القانون والدفاع عن استقلال القضاء وتعزيز وحماية مهنة المحاماة وفق القانون.

## توصيات اللجنة الفنية بخصوص منح شهادة

### الحكم الصالح - البرنامج التجاري:

أوصت اللجنة الفنية بمنح شهادة الحكم الصالح - البرنامج التجاري للمراكز الثلاث المشاركة، لاستيفائها معايير ومتطلبات الشهادة التجريبية.  
توصيات اللجنة الفنية بخصوص الآليات المستقبلية لمنح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي:  
■ أن يتم رفع الحد الأدنى من النقاط المطلوبة في استماراة التقييم التجريبية من 60 % إلى 70 % وذلك لرفع سقف النزاهة والبحث عن التميز لدى المؤسسات وليس فقط الحد الأدنى من الإدارة السليمة وجود الأنظمة، بل أيضاً تطبيق هذه الأنظمة وتوثيق الممارسات الجيدة التي تعزز النزاهة والشفافية والمساءلة في المؤسسة.

■ أن يتم مراجعة توزيع عدد النقاط المخصص لمحوري البرامج والأثر الاقتصادي والاجتماعي لأنه يشكل أساس وجود المنظمة الأهلية وبالتالي التأكد من تلبية واستجابة هذه البرامج والمشاريع لاحتياجات وأولويات الفتنة المستهدفة وال حاجات الوطنية بشكل عام يعتبر جزءاً مهماً من الحكم الصالح في المؤسسة.  
■ أن يتم الالتزام بالخطوات الثلاث المقترحة والتي تم تجربتها في المرحلة التجريبية من حيث فحص الحكم الصالح في المؤسسة على المستويات التالية:  
- مجلس الأمناء والهيئة الإدارية  
- الجهاز التنفيذي للمؤسسة (الادارة ورؤساء الوحدات والمشاريع)  
- الفئات المستهدفة من نشاطات وبرامج المؤسسة الرئيسية.  
■ اعتماد الوثائق لمرحلة التقديم ومرحلة التدقيق والحصول على نسخ من هذه الوثائق للف كل مؤسسة تقدمت للحصول على شهادة الحكم الصالح.  
■ تنظيم عملية منح شهادة الحكم الصالح للمؤسسات الأهلية على مرحلتين: المرحلة الأولى تقديم الطلب، الموفق عليه، فحص اللجنة الفنية، التوصيات للتطوير. المرحلة الثانية تتضمن وضع خطة زمنية واقعية لاستيفاء المؤسسة متطلبات شهادة الحكم الصالح، والتي يتم النظر فيها من قبل اللجنة الفنية وهيئة المحكمين لاتخاذ القرار النهائي بمنح المؤسسة شهادة الحكم الصالح.  
■ وضع سقف زمني لصلاحية الشهادة الممنوحة مثل 3 سنوات بحيث يطلب من المؤسسات إعادة التقديم لتجديد الشهادة.  
■ أن يتم تطوير شروط ومعايير تلتزم بها المؤسسة بعد منحها الشهادة والتي يعتبر أي خرق لها سبباً رئيسياً لسحب الشهادة من المؤسسة من قبل هيئة المحكمين.

4) سلام كعنان: مستشار التطوير المؤسسي، شركة ريادة للاستشارات والتدريب.  
5) فراس أبو الدين: المستشار المالي والإداري، شركة طلال أبو غزالة وشركاه الدولية.

## خلفية عن المؤسسات المشاركة:

### مركز العمار الشعبي "رواق"

مركز العمار الشعبي "رواق" مؤسسة أهلية غير ربحية أنشئت في حزيران العام 1991 ومنذ تأسيس المركز، كان وما زال الهدف الرئيس له حماية الممتلكات الثقافية والمعمارية والطبيعية في فلسطين. ومن منطلق قناعة راسخة بأهمية العمل الجماعي، يسعى المركز إلى التعاون والمشاركة مع مؤسسات محلية ودولية تعنى بحماية التراث الثقافي.

وعلى الرغم من الصعوبات الجمة التيواجهته منذ العام 1991، وما رافقها من تغيرات على الأرض، فإن رواق ما زال يضع حمايتها على سلم أولوياته، وإيماناً منه بأن حمايتها جزء لا يتجزأ من صون الهوية الوطنية للشعب الفلسطيني.

وقد قطع مركز رواق، عبر دعم الكثرين، شوطاً كبيراً في تعليم الفكرة، بحيث أصبحت جزءاً من برامج كبيرة منتشرة في أنحاء الوطن.

## الملتقى الفكري العربي

تأسس الملتقى الفكري العربي في القدس عام 1977 كجمعية فكرية مستقلة غير مرتبطة بأي حكومة أو حزب سياسي، ذات طابع تنموي تهتم بقضايا المجتمع الفلسطيني من خلال توفير منبر ديمقراطي للقيادات وصناع القرار والمواطنين بشكل عام. وقد استطاع الملتقى تناول قضايا عديدة بكل موضوعية وعمق إدراكاً منه لصدقية وأهميةدور الذي يقوم به. ورغم الصعوبات المتعلقة بوجود الاحتلال، حافظ الملتقى على حياديته السياسية وأكتسابه لثقة المتعاملين معه من جميع التيارات والانتتماءات السياسية.

يهدف الملتقى إلى تشجيع الطاقات الفكرية والعلمية والاجتماعية في المجتمع الفلسطيني، للإسهام في معالجة قضاياه ومناقشة وتحليل الآراء من خلال فتح مجالات الحوار والمشاركة المتواصلة بين فئات المجتمع، بقصد الوصول إلى آراء موضوعية والخروج بحلول و途وصيات، تجاه الأحداث والمشاكل التي تواجه المجتمع وتبني أفكار واتجاهات وسلكيات في التنمية البشرية والمجتمعية، ويشارك الملتقى في عضوية ونشاطات المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية باعتباره منبراً فكرياً مفتوحاً ومتواصلاً بعيداً عن أية طائفية أو إقليمية أو عنصرية.

أسهم الملتقى بشكل فاعل في النشاطات والفعاليات ذات الطابع الاطيري والوطني، وكان له وما زال دوره ومواقفه في العديد من القضايا التنسيقية والتكاملية، تثلّ ذلك من خلال مشاركة عناصر من طاقمه في عدد واسع من الاجتماعات واللقاءات والندوات وال العديد من المؤتمرات والدورات داخل الوطن وخارجها.

ومع ذلك من عقد من الزمن تتركز القضايا التي يتعامل بها الملتقى على تطوير الحالة الديمقراطية في فلسطين بما فيها أنسين البناء المؤسسي، والتوعية وزيادة المعارف بالقضايا ذات الطبيعة الإلحادية.

كما وتعتبر المنتديات من أهم أنشطة الملتقى وهي مصممة لدعم برامجه وأهدافه، ويحرص الملتقى على إجراء نقاشات معمقة في قضايا مختلفة تهم المجتمع، من خلال حوارات وندوات وورش عمل ومؤتمرات، بمشاركات من قيادات فكرية سياسية ومجتمعية.

### المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة"

المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة"، جمعية أهلية غير حكومية مستقلة، تأسست بتاريخ 18/3/2002 بمبادرة من محامي وقضاة سابقين وشخصيات اجتماعية، أخذت على عاتقها تكريس جهدها لتعزيز ضمانات استقلال القضاء والمحاماة تشرعياً ومنهجاً وسلوكاً، عن طريق رصد وتوثيق ومراقبة ومعالجة كافة العوائق الاجتماعية والثقافية والسياسية

## أ. الوثائق المطلوبة عند تقديم الطلب:

النظام والسياسات الإدارية  
النظام والسياسات المالية  
الهيكلية التنظيمية  
نظام المشتريات  
الخطوة الإستراتيجية الأخيرة، إن توفرت  
شهادة التسجيل  
النظام الداخلي المعتمد مع التسجيل  
التقرير السنوي الأخير  
التقرير المالي المدقق

## ب. الوثائق المطلوبة لكل مرحلة من مراحل الفحص من قبل اللجنة الفنية:

الادارة:  
القيادة والتوجيه:  
اللوائح الداخلية  
محاضر اجتماعات مجلس الإدارة  
بيان مكتوب بر رسالة المؤسسة  
اللوائح الداخلية / المخطط التنظيمي  
الخطيط:  
نظام التخطيط / عينة لخطة  
ورش عمل وأنشطة التخطيط  
الخطط  
المروود الرابع / تقييمات المشاريع / نظام التخطيط  
الشؤون الإدارية:  
الإجراءات الداخلية  
نظام المعلومات:  
نظام معلومات الإدارة

نماذج ومتطلبات تقييم التقارير ودوريتها وأسس إعدادها ومتابعة ذلك، على صعيد إجراءات ضمان المساءلة وتسهيلها: الالتزام بتوثيق كافة القرارات المؤثرة في السياسات والمارسات، وذلك من خلال إعداد محاضر اجتماعات الهيئات العامة، ومحاضر مجالس الإدارة، والاحتفاظ بها بشكل سليم وأمن، والتاكد من توثيق كافة القرارات، والأحداث والمعاملات على المستويات التنفيذية وتلك المتعلقة ب المجالس الإدارية، على صعيد إجراءات المساءلة المالية: الالتزام بإيجاد نظام رقابة وضبط داخلي فعال وتطبيقه، وفق المعايير المهنية الخاصة بالإجراءات والمراجعة المحاسبية، بحيث تتضمن إجراءات وقائية تشمل كافة أوجه الصرف المالي، على صعيد التقييمات والمساءلة المتبادلة: التعهد بإجراء تقييمات منتظمة للمؤسسة وإشراك المستفيدين، والمانحين، والشركاء والعاملين، بحيث يتضمن ذلك مراجعة مهام المؤسسة، ونشاطاتها بصفة دورية، للتأكد من فاعليتها وكفاءتها وعلاقتها بمهام المؤسسة وجودى الاستمرار في البرنامج أو تدعيلها ومدى الحاجة لبرامج جديدة، على أن تكون عمليات التقييم منفتحة، تجري بامانة وبمشاركة الأطراف ذات الصلة بعمل المؤسسة كافية، تسهيل المساءلة الجماهيرية والرقابة الذاتية: الالتزام بالسعى للحصول بانتظام على تغذية راجعة من الأطراف ذات العلاقة بتحسين عملها، وتشجيع ساهمات هذه الأطراف والأفراد الذين يتأثرون مباشرة بعملها، وذلك من خلال تسهيل مهمة إبداء الملاحظات والشكوى المتعلقة بعملها، تعزيز وتشجيع المساءلة خارجياً: الأخذ بعين الاعتبار التزام الشركاء بمعايير الاستقامة والمساءلة عند التشريك والتعامل وتقويم الاشتلافات والشبكات والتحالفات، على صعيد الانتخابات الدورية: الالتزام بإجراء انتخابات مجلس إدارة نزيه وشفاف بشكل دوري، بحيث تتحمل الهيئات المنتخبة المسؤولية عن تقديم الكشوفات والتقارير بما تاختذه من قرارات، ونتائج أعمالها أمام الهيئات العامة.

■ على صعيد شكاوى الجمهور: الالتزام بسياسة واضحة ومعلنة تجاه استقبال شكاوى الجمهور والتعامل معها والتحقق فيها بجدية، وذلك من خلال إصدار قرار مجلس إدارة أو لائحة، وإجراءات مصدقة واضحة ومعلنة فيما يتعلق بأيات استقبال الشكاوى وتشجيع المواطنين عليها وأكياس التحقق والمعالجة والرد على المواطنين بما توصلت إليه المؤسسة في عملية التحقيق.

#### الإفصاح عن تضارب المصالح

يعنى تضارب المصالح وجود ووضع تضارب فيه مهام الوظيفة العامة والمصالح الخاصة للموظفين في القطاع الأهلي، وضع يكون فيه لدى الموظف في المؤسسة الأهلية إمكانية للحصول على منفعة خاصة قد تؤثر بشكل سلبي على أداءه لمهام منصبه الوظيفي وعلى وصلحياته، أو وضع يمكنه من اتخاذ قرار، أو المشاركة في اتخاذ قرار، بشأن عام متاثراً بمصالح خاصة، ولتجنب ذلك يتلزم مجلس الإدارة والموظفون بتقليل مصلحة المؤسسة على أية مصالح أو اعتبارات أخرى، وباتخاذ إجراءات صارمة للحؤول دون حدوث أي تضارب بين مصلحة المؤسسة وأية مصالح شخصية قد تنشأ أثناء شغفهم موقع مسؤولية، مما يحول دون اتخاذ قرارات تمكنهم من استغلال ذلك الموقع، من أجل تحقيق مصلحة شخصية، بما في ذلك مصالح حزبية أو عائلية أو لصالح مؤسسات أخرى. وعليه فإن على أعضاء مجلس الإدارة والموظفين:

الحرص على عدم استغلال موقعهم الوظيفي لتحقيق مصالح شخصية أو عائلية أو حزبية أو لمكاسب مادية، الامتناع عن قبول أية هدية أو منحة أو عمولة مباشرة أو بالواسطة من جهات أو أشخاص، بفرض تقديم تسهيلات أو معلومات لتحقيق مصالح شخصية أو عائلية أو حزبية أو لمكاسب مادية، الالتزام بالإفصاح عن وجود تضارب في المصالح المالية أو الشخصية وعن طبيعة علاقة تلك المصالح عند نشوئها أو الشك بوجودها أثناء أية عملية اتخاذ أي قرار، والالتزام بالانسحاب من أية عملية نقاش أو اتخاذ قرار تتعلق بقضية نشأ أو قد ينشأ فيها تضارب بين مصلحة المؤسسة وأنية مصالح شخصية مالية أو إدارية.

#### حرية الحصول على المعلومات

تتحمّل الشفافية في العمل الأهلي، حول وجود سياسات واضحة للنشر وإدارة المعلومات، والتي تكون مقرة ومعلنة من قبل مجلس المساءلة، يعبر عنها بلائحة تصدر عنه، على أن يكون مضمونها مفيداً في مجال المساءلة، وتتضمن هذه السياسات توضيح جوانب رئيسية تتعلق بـ «مهنية المعلومات»، «توعية الجمهور» وقطاعاته المختلفة بوجود المعلومات المتخصصة ومكان توفرها، «تحديد الإجراءات البسيطة لعملية الحصول على المعلومات»، «أوقات النشر» التي تضمن تحقيق أهدافها، «انعكاس السياسات في البنية المؤسساتية». على أن تتضمن هذه البيانات والمعلومات على الأقل:

■ بنية وعمل المنظمة الداخلية، ■ أسس التوظيف، ■ التعيينات، ■ الترقية والتقدير، ■ معايير وأدوات اختيار المستفيدين، ■ شبكة العلاقات.

#### إدارة المعلومات

يجب أن تتضمن السياسات أيضاً إدارة المعلومات في المؤسسة من حيث حفظ السجلات والتعامل مع المعلومات التي تشمل كافة الوثائق الصادرة عن مجالس الإدارة، واجتماعات الهيئة العامة والمعاملات المالية والإدارية، والبرامج والنشاطات. وعليه فإن على هذه السياسات أن توضح أدوات ومهام تشمل الصياغات اللازمة في مجالات: «حفظ الملفات»، «توثيق القرارات»، «الحافظ على أمن المعلومات»: تحديد الجهة المسؤولة عن تنزين وحفظ المعلومات والتعامل مع السجلات، بحيث تضمن السياسة مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة كافة مسؤولة فردية عن أية ثقة، أو شريط تسجيل، أو قرص الكتروني، أو أية سجلات في مؤسستهم.

#### ■ مبادئ حرية الحصول على المعلومات:

الاستجابة لروح حرية الحصول على المعلومات، والتأكد من الالتزام بمعايير حق الاطلاع من حيث:

#### ■ الالتزام بالنشر،

■ تعزيز مبدأ الاجتماعات المفتوحة، ■ مساعدة الجمهور في الحصول على المعلومات وتسهيل حصولهم عليها،

■ السماح بالحصول على المعلومات بأقل تكلفة ممكنة،

■ الحفاظ على خصوصية الأفراد وعدم التضليل،

■ تسجيل الحقائق في الوثائق وتجنب إزاله وثائق من أي ملف.

# مدونة الأخلاقيات والقواعد السلوكية الخاصة بالشفافية والمساءلة في العمل الأهلي الفلسطيني

## مدونة الأخلاقيات والقواعد السلوكية ال الخاصة بالشفافية والمساءلة في العمل الأهلي الفلسطيني

أسهمت المنظمات الأهلية الفلسطينية، وما زالت، بدور بالغ الأهمية في الحفاظ على المجتمع الفلسطيني وتطوره. وقد ارتبط دور هذه المنظمات بمواجهة التحديات التي يفرضها الواقع السياسي والاجتماعي، ذلك الواقع الذي شهد تغيرات عميقة الآثار على المجتمع، مما أكسب العديد منها خبرات متقدمة وروحاً خالقة وقدرة على الصمود والعمل في بيئة احتلالية صعبة، وتمكنها من تقديم خدمات جليلة في مجال الإغاثة، من مسكن وغذاء وتعليم وتدريب، إضافة إلى تكيفها لمستطاع الإسهام في الجهود التنموية. ومع نشوء السلطة الوطنية الفلسطينية وترابع الدور الماشر للأحتلال، لم يتراجع الدور الذي لعبته هذه المنظمات، إذ استمرت الحاجة إليها للعب دور كبير في عملية التنمية والتحرير، استمرار رسالتها في إحداث مساهمات فاعلة في تشكيل النظام الفلسطيني الديمقراطي.

ومن أجل تحقيق ذلك، فإنه لا بد من تزامن المنظمات الأهلية الفلسطينية بالقيم والمبادئ المرتبطة بالحكومة الرشيدة والديمقراطية المستندة إلى العمل بكفاءة وفعالية، وذلك في مجالات ممارسة الأنشطة وفي الاستخدام الأفضل للموارد المالية، لهم، اتخاذ الإجراءات التي تضمن الالتزام بحق الجمهور في الحصول على المعلومات التي تخصه في عمل المؤسسة. وبهذا الالتزام، فإن المؤسسات تسعى إلى تعزيز قيم الشفافية والمساءلة، وتلتزم باحترام شروطها، الأمر الذي يتطلب تحديد وتعریف ما تشارك به من مبادئ وقواعد عمل، وقواعد سلوكية أخلاقية خاصة بالشفافية والمساءلة بالدرجة الأولى والتي تتضمن:

الشفافية المالية والإدارية: تعني الشفافية توفير المعلومات الموثوقة والآنية المتعلقة بالنشاطات والإجراءات والقرارات والسياسات التي تتخذها المؤسسة الأهلية وضمان حرية الوصول إليها، وذلك من خلال:

■ الالتزام بالانفتاح، والشفافية، والأمانة، فيما يتعلق بالمؤسسة، ورسالتها، وسياستها، ونشاطاتها على المستويات الإدارية كافة، بشكل يسمح بمساءلة جادة للمؤسسة وللعاميين فيها فيما يتعلق بمعاملاتها كافة، ومع الأطراف ذات العلاقة، وتحديداً:

المستفيدين من أفراد المجتمع، الشركاء والمؤسسات الأخرى التي تقوم في العمل نفسه، الجمهور العام، مؤسسات السلطة الرسمية، التنفيذية والتشريعية والقضائية، وفق القانون مع الحفاظ على مبدأ الاستقلالية، المانحين والمعاقدين مع المؤسسة وفق شروط التعاقد وبما لا يخل بمبادئ القانون. العمل، ضمن إجراءات واضحة ومعلنة، على تبني مواقف ذات علاقة بسياسات المؤسسة المالية والتنمية، ومواقفها من السياسات العامة، ضمن سياسات أخلاقية صريحة توجه الخيارات الفلسطينية الاستراتيجية.

■ الالتزام بسياسة واضحة للنشر تتضمن حفظ وتوثيق كل ما يتعلق ببناء المؤسسة وعملها، من خلال إصدار قرارات مجلس إدارة أو لوائح واجراءات مصادق عليها

واضحة فيما يتعلق بنشر المعلومات الشفوية والكتابية أو المختزنة الإلكترونية. ■ التعهد بتوفير المعلومات الصحيحة للجمهور العام باعلى مستوى من الدقة، وذلك بتخصيص دائرة أو وحدة، أو شخص على الأقل، للقيام بهذه المهمة لتوفير قناة اتصال المؤسسة بالجمهور، واتخاذ الإجراءات التي تضمن حفظ السجلات والمعلومات التي تتعلق بعمل المؤسسة بما يضمن دقة المعلومات والأمانة وسهولة علاقتهم بالعاميين والمستفيدين والشركاء والجمهور العام والمانحين. تتميز المؤسسة عن النصوص القانونية في أنها سرية المعلومات الشخصية المتعلقة بشؤون الموظفين والعمال والآخرين، ما لم يتنازل الأشخاص المعنيون عن هذا الحق أو يتطلب القانون كشف هذه البيانات. تبني إجراءات مكتوبة وملونة تحمي الموارد البشرية في المؤسسة، من الممارسات غير المهنية، بما فيها أسس التوظيف، والتقييم، والتدريب، والترقيات وسلم الرواتب، وأدلة اختيار المستفيدين، وشبكة علاقاتها.

التقيد بالمعايير المهنية والضبط الداخلي، والآدلة المعنوية، والهيكلي التنظيمي، والأنشطة وقوائم الموظفين والشركاء وأدواتها، والوفاء بالمتطلبات المالية كافة، الالتزام بإتاحة المعلومات المتعلقة بالشؤون المالية، والهيكل التنظيمي، وبذل كافة الجهود لإحاطة الجمهور علمًا بالأعمال التي تقوم بها المؤسسة ومصادر مواردها وأوجه صرف تلك الموارد.

المساءلة المالية والإدارية تعني المساءلة وجود آليات لتقييم التقارير حول استخدام موارد المؤسسة وتحمل المسؤولية من قبل المسؤولين عن الإخفاق في تحقيق أهداف الأداء المحدد، وتعني في هذا السياق "تحمل مسؤولية الاختيارات والتصرفات"، وعليه فإن على مجلس

الادارة أن يقوم بما يلي: على صعيد الإرادة والاستعداد: أن يبدي استعداداً للمساءلة العامة، المالية والإدارية من قبل الأطراف ذات العلاقة، وأن يبدي التزامه بتحسين مضمون الوثائق التي يتم نشرها، بما يسمح بمساءلة جادة للمؤسسة، والعاميين فيها، عن كافة تصرفاتها وقراراتها، على صعيد تحمل المسئولية: أن يتم تحمل المسؤولية الكاملة عن القضايا المتعلقة بالأداء المالي والإداري للمؤسسة، من خلال وضع سياسة واضحة تبين

## أهداف المدونة

تهدف مدونة السلوك هذه إلى تحديد وتوحيد معايير أخلاقية لأداء منظمات العمل الأهلية الفلسطينية والمساءلة كمبادئ أساسية للحكومة الرشيدة والمساءلة.

طريق تحديد مجموعة القيم والقواعد السلوكية والمساءلة التي ينبغي اتباعها أثناء إداء مهامهم، وذلك على الصعيد الداخلي وعلاقتهم فيما بينهم وعلى صعيد علاقتهم بالعاميين والمستفيدين والشركاء والجمهور العام والمانحين. تتميز المدونة عن النصوص القانونية في أنها سرية المعلومات الشخصية المتعلقة بشؤون الموظفين والعمال والآخرين، ما لم يمثل الضمير أداة رقابية داخلية فعالة وفق معايير

أخلاقية قائمة على الالتزام الذاتي، وفي مقدمتها معايير الشفافية والمساءلة في أداء هذا القطاع، مما يعزز ثقافة مكافحة الفساد. ولا تتناقض المدونة مع حق أي من مؤسسات العمل الأهلي في صياغة قيمها وقواعدها السلوكية الخاصة بناء على طبيعة عملها وشخصها، وذلك انطلاقاً من المثل العليا الشاملة للحكومة الرشيدة والمساءلة للعمل الأهلي الفلسطيني.

## تعريف بالمدونة

تهدف مدونة السلوك هذه إلى تحديد وتوحيد معايير أخلاقية لأداء منظمات العمل

الأهلية الفلسطينية والمساءلة كمبادئ أساسية للحكومة الرشيدة والمساءلة.

الرشيدة، في كافة القطاعات بشكل عام، وفي قطاع العمل الأهلية وضمان تهذيبه في تصميم الاحتياجات والمسامح بالمراقبة والتقييم لعمل المؤسسة، لا سيما من قبل المستفيدين من خدماتها.

وقد عبرت هذه المنظمات في أكثر من مناسبة عن رغبتها بالتزام الإدارة السليمة الرشيدة، المستندة إلى قيم النزاهة، ومبادئ الشفافية، ونظم المساءلة، وذلك في

## الفئة المستهدفة

تتوجه المدونة إلى المستوى الإداري في منظمات العمل الأهلي، بغض النظر عن المسمى الذي يتخد حسب النظام الداخلي للجمعية أو الهيئة، سواء للهيئات الإدارية أو للأفراد الذين يحتلون مواقع مؤشرة كالمدير التنفيذي أو المدير العام أو أي مسمى آخر يحمله القانون سلطات تنفيذية.

## دور مجالس الإدار:

■ تبني مدونات السلوك والترويج لها وتتدريب الموظفين عليها في مختلف المستويات

# شكر وتقدير

يتقدم الائتلاف من أجل النزاهة والشفافية (أمان) وطاقم مشروع نزاهة بالشكر والتقدير للمؤسسات الأهلية التي ساهمت في تطوير معايير وأليات مشروع منح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، كما نشكر مركز المعمار الشعبي (رواق)، المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة (مساواة)، والملتقي الفكري العربي لتطويعهم في تطبيق المرحلة التجريبية لمنح هذه الشهادة.

كما وتنثمن جهود اللجنة الفنية التي قامت بجميع الإجراءات الازمة لتنفيذ البرنامج التجاري من فحص ملفات وزارات ميدانية للمؤسسات من أجل قياس مدى ملاءمة أداء هذه المؤسسات لمعايير وأسس منح الشهادة، وبالتحديد نشكر السيدة شعاع مرار والستة سلام كنعان من شركة رياضة للاستشارات والتدریب، والسيد جمال ملحم وفراص أبو

الذين من مؤسسة طلال أبو غزالة وشركاه الدولية.  
ولن ننسى أن نتقدم بالشكر والتقدير لجنة المحكمين التي قامت بمنع وتسلیم الشهادة مؤسسات التي وافقت على التطلع بدعم هذا المشروع من منطلق إيمانها بأهمية تعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الأهلي.  
أخيراً وليس آخرأ نود أن نتقدم بالشكر إلى مؤسسة كونراد أديناور شتفتنج لدعمها اللوجستي والمادي للمشروع.

المفوض العام لمكافحة الفساد- أمان  
د. عزمي الشعبي



للاتصال والراسلة:  
رام الله هاتف: 02 - 2974948 - 02 - 2884767.

غزة هاتف: 082884767

ص.ب. 95908، القدس: 69647

بريد الكتروني: aman@aman-palesine.org

موقع الالكتروني: www.aman-palestine.org

تنفذ أمان مشروع نزاهة ضمن اتفاقية تعاون مع مؤسسة كونراد أديناور، وبدعم من الاتحاد الأوروبي

